

هَدْمُ الْبُنْيَانِ

(رَدًّا عَلَى مُؤْتَمَرِ الشَّيْثَانِ)

خُطْبَةُ عِيدِ الْأَضْحَى عَامَ ١٤٣٧ هـ

لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

أَبِي عَبْدِ الْأَعْلَى خَالِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْمَصْرِيِّ

- حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى -

تَحْتَ إشرافِ:

الْقِسْمِ الْعِلْمِيِّ بِمُؤَسَّسَةِ مِنْهَاجِ الْأَنْبِيَاءِ

هَذُمُ الْبُنْيَان (رَدًّا عَلَى مُؤْتَمِرِ الشَّيْثَان)

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ
بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا
مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ
إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ
وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً
وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ
رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا.
يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ
وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ
مُحَمَّدٍ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا،
وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

وَبَعْدُ:

فَكَانَ مِنَ الْمُنْتَظَرِ أَنْ نَتَحَدَّثَ -عَادَةً فِي خُطْبَةِ عِيدِ
الْأَضْحَى - عَنْ عِيدِ الْأَضْحَى وَعَنِ الْأَضَاحِيِّ، وَعَنْ أَحْكَامِ
الْعِيدِ، مِنْ بَابِ التَّذَكُّرَةِ لِلْمُسْلِمِينَ، وَمِنْ بَابِ إِحْيَاءِ سُنَنِ
سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَلَكِنَّ وَاجِبَ
الْوَقْتِ يَفْرِضُ نَفْسَهُ.

فَكَمَا تَعْلَمُونَ جَمِيعًا أَنَّ مُؤْتَمَرًا قَدْ عُقِدَ بِعَاصِمَةِ
الدَّوْلَةِ الشَّيْطَانِيَّةِ (جُوزْنِي)، وَالَّذِي اسْتَمَرَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَالَّذِي
سَمَّوْهُ بِمُؤْتَمَرِ (أَهْلِ السُّنَّةِ) أَوْ (مَنْ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ؟)، وَكَانَ
مِنْ أَهَمِّ تَوْصِيَّاتِ الْمُؤْتَمَرِ وَأَبْرَزِهَا مَا يَلِي:

قَالُوا: «إِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ هُمْ الْأَشَاعِرَةُ
وَالْمَاتَرِيدِيَّةُ فِي الْإِعْتِقَادِ، وَأَهْلُ الْمَذَاهِبِ الْأَرْبَعَةِ فِي الْفِقْهِ،
وَأَهْلُ التَّصَوُّفِ الصَّافِي عِلْمًا وَأَخْلَاقًا وَتَرْكِيَّةً عَلَى طَرِيقَةِ
سَيِّدِ الطَّائِفَةِ (الإمام الجُنَيْدِ)، وَمَنْ سَارَ عَلَى نَهْجِهِ مِنْ أُمَّةٍ
الْهُدَى». اهـ كَلَامُهُمْ.

هَذِهِ نَتِيجَةُ هَذَا الْمُؤْتَمَرِ، أَوْ قُلْ: (الْمُؤَامَرَةُ) كَمَا
سَيَأْتِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

نَقُولُ لَهُمْ ابْتِدَاءً:

أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحَيْهِمَا مِنْ حَدِيثِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ
يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ».

«خَيْرُ النَّاسِ»؛ أَي: الصَّحَابَةُ. «قَرْنِي»؛ أَي: مَنْ
عَاصَرَ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَرَأَاهُ أَوْ التَّقَى بِهِ.

خَيْرُ النَّاسِ هُمْ حَمَلَةُ الْإِعْتِقَادِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَكَيْفَ يُنْسَبُ اعْتِقَادٌ إِلَى مَنْ جَاءَ بَعْدَهُمْ
بِحَوَالِي ثَلَاثِمِئَةِ سَنَةٍ أَوْ أَقَلَّ، كَمَا سَيَأْتِي، وَيَصِيرُ هَذَا
الْإِعْتِقَادُ هُوَ اعْتِقَادُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَاعْتِقَادَ الْمُسْلِمِينَ؟!

وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ -رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّهُ قَالَ: صَلَّيْنَا الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ- ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ جَلَسْنَا فَصَلَّيْنَا مَعَهُ الْعِشَاءَ. فَخَرَجَ عَلَيْنَا
 رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَقَالَ: «أَمَا زِلْتُمْ
 هَاهُنَا؟». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّيْنَا مَعَكَ الْمَغْرِبَ وَقُلْنَا:
 نَجْلِسُ كَيْ نَصَلِّيَ مَعَكَ الْعِشَاءَ. فَقَالَ: «أَحْسَنْتُمْ» أَوْ
 «أَصَبْتُمْ».

ثُمَّ قَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بَعْدَ أَنْ رَفَعَ رَأْسَهُ
 إِلَى السَّمَاءِ، وَكَانَ كَثِيرًا مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ -صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، قَالَ: «النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ فَإِذَا ذَهَبَتْ
 النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي، فَإِذَا
 ذَهَبَتْ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ
 لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ».

هَكَذَا، وَلَوْ كَانَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ -الَّذِي يُنسَبُ
إِلَيْهِ مَذْهَبُ الْأَشَاعِرَةِ-، أَوْ أَبُو مَنْصُورٍ الْمَاتَرِيدِيُّ -الَّذِي
يُنسَبُ إِلَيْهِ مَذْهَبُ الْمَاتَرِيدِيَّةِ- هُمْ أَمَنَةٌ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ، وَهُمْ
الَّذِينَ يُنسَبُ إِلَيْهِمُ الْإِعْتِقَادُ -اعْتِقَادُ الْمُسْلِمِينَ كَافَّةً طَوَالَ
هَذِهِ الْقُرُونِ-، لِمَاذَا لَمْ يُبَيَّنْ هَذَا النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ-؟!

لِمَاذَا لَمْ يَقُلْ: وَأَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو مَنْصُورٍ
الْمَاتَرِيدِيُّ أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، وَعَلَيْكُمْ بِاعْتِقَادِهِمَا، فَهُوَ اعْتِقَادِي؟!
هَلْ كَتَمَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الْبَلَاغَ؟
حَاشَاهُ وَكَلاَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

وَكَمَا مَدَحَ رَبُّ الْعِزَّةِ - سُبْحَانَهُ - الصَّحَابَةَ فِي كِتَابِهِ،
وَمَدَحَ التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ فِي قَوْلِهِ - عَزَّ وَجَلَّ -:
﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ
اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ
جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ
الْعَظِيمُ﴾.

- فَهَلِ الْأَشْعَرِيُّ وَالْمَاتُرِيدِيُّ أَخَذُوا أُصُولَ
مُعْتَقِدِهِمَا مِنَ الصَّحَابَةِ كَيْ يَدْخُلُوا فِي التَّابِعِينَ لَهُمْ
بِإِحْسَانٍ، وَيَنَالُوا نَصِيبًا مِنَ الْمَدْحِ؟!

- لَا.

- فَإِنْ قَالَ الْأَشْعَرِيُّ الْمُتَعَصِّبُ، أَوِ الْمَاتُرِيدِيُّ: نَعَمْ
أَخَذُوا مُعْتَقَدَهُمَا عَنِ الصَّحَابَةِ.

- قُلْنَا: إِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَلأَوَّلَى الْإِنْتِسَابُ إِلَى
الصَّحَابَةِ إِلَى الْأَصْلِ، لَا الْإِنْتِسَابُ إِلَى الْأَشْعَرِيِّ
وَالْمَاتَرِيدِيِّ اللَّذَيْنِ جَاءَا بَعْدَ الصَّحَابَةِ بِمِثِّي أَوْ ثَلَاثِمِثَّةِ
سَنَةٍ.

فَنَقُولُ: مُعْتَقِدُ أَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ،
وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
عَوْفٍ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَابْنُ عَبَّاسٍ، وَابْنُ
عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ، إِلَى آخِرِ أَصْحَابِ رَسُولِ
اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوَّلَى بِأَنْ نَنْتَسِبَ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ
نَنْتَسِبَ إِلَى رَجُلَيْنِ جَاءَا بَعْدَهُمْ بِمِائَتِ السَّنِينَ.

فَهَلْ أَبُو الْحَسَنِ، وَأَبُو مَنْصُورِ الْمَاتَرِيدِيُّ، وَالصُّوْفِيُّ
بِكُلِّ فِرْقَةٍ، أَفْضَلُ مِنْ كُلِّ هَؤُلَاءِ الصَّحَابَةِ حَتَّى يُنْسَبَ
إِلَيْهِمْ مَذْهَبٌ فِي الْإِعْتِقَادِ، وَلَا يُنْسَبُ لِوَاحِدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ
الصَّحَابَةِ؟!

لِمَاذَا لَمْ نَقُلْ: مَذْهَبُ أَبِي بَكْرٍ (الْبَكْرِيَّةُ)؟

لِمَاذَا لَمْ نَقُلْ: مَذْهَبُ عُمَرَ (الْعُمَرِيَّةُ)؟

لِمَاذَا لَمْ نَقُلْ: مَذْهَبُ عُثْمَانَ (الْعُثْمَانِيَّةُ) بَدَلًا مِنْ

(الْأَشْعَرِيَّةُ) وَالْمَآثِرِيَّةُ؟

فَإِذَا رَدَّ الْمُتَعَصِّبُ قَائِلًا: لَكِنَّ الْأَشْعَرِيَّ وَالْمَآثِرِيَّ
نَقَلَا مَذَاهِبَ هَؤُلَاءِ الصَّحَابَةِ فِي الْإِعْتِقَادِ، فَسَبَّ إِلَيْهِمْ،
قُلْنَا: هَاتُوا لَنَا نَقْلًا وَاحِدًا نَقَلَهُ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ قَبْلَ أَنْ
يُتُوبَ - كَمَا سَيَأْتِي - وَيَعُودَ إِلَى مَنْهَجِ الصَّحَابَةِ، نَقَلَهُ أَبُو
الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ أَوْ أَبُو مَنْصُورِ الْمَآثِرِيُّ عَنِ الصَّحَابَةِ فِي
الْمُعْتَقَدِ، وَنَسَبُوهُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَغَيْرِهِمْ
مِنَ الصَّحَابَةِ!

هَاتُوا لَنَا نَقْلًا وَاحِدًا مِنْ كُتُبِهِمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ.

لَوْ فَتَشْتُمُ كُتِبَ الْأَشْعَرِيُّ - قَبْلَ أَنْ يَتُوبَ -، وَكُتِبَ
الْمَاتَرِيدِيُّ - وَهُوَ لَمْ يَتُبْ مِنْ هَذَا الْمُعْتَقَدِ -، لَنْ تَجِدُوا نَقْلًا
وَاحِدًا فِي الْعَقِيدَةِ يُنْسَبُ إِلَى أَحَدِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -.

فَمِنْ أَيْنَ أَخَذَ الْأَشْعَرِيُّ وَالْمَاتَرِيدِيُّ مُعْتَقَدَهُمَا الَّذِي
يُرِيدُ هَوْلًا أَنْ يَجْعَلُوهُ مُعْتَقَدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَهُوَ لَمْ يُنْقَلْ عَنْ
الصَّحَابَةِ أَصْلًا؟!

بَلْ تَجِدُ نُقُولًا عَنْ أَيْمَةِ الْفَلَاسِفَةِ وَعِلْمِ الْكَلَامِ مِمَّا
لَا أَصْلَ لَهُ عِنْدَ الصَّحَابَةِ.

وَفِي حَدِيثِ الْعَرَبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -
قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَوْعِظَةً
بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ، وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقُلْنَا: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، كَأَنَّهَُا مَوْعِظَةُ مُودَّعٍ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟!

قَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ - وَفِي رِوَايَةٍ: الرَّاشِدِينَ - مِنْ بَعْدِي، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا، وَلَوْ بِالنَّوْاجِدِ».

فَهَذَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَذْكُرُ الْإِخْتِلَافَ الَّذِي سَيَكُونُ بَعْدَهُ أَوْ مِنْ بَعْدِهِ، فَلِمَاذَا لَمْ يُرْشِدْ إِلَى مُعْتَقَدِ الْأَشْعَرِيِّ وَالْمَآثِرِيِّ؟!

لِمَاذَا لَمْ يَقُلْ: عَلَيْكُمْ بِمُعْتَقَدِ الْأَشْعَرِيِّ وَالْمَآثِرِيِّ
بَعْدِي لِأَنَّهُ هُوَ مُعْتَقَدُ السُّنَّةِ أَوْ مُعْتَقَدُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ؟!

لِمَاذَا لَمْ يَقُلْ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؟!

إِنَّمَا أَرْشَدَ إِلَى مُعْتَقَدِ الصَّحَابَةِ، وَإِلَى سُنَّتِهِ، فَقَالَ:
«عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي» -
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَاعْلَمُوا أَنَّ هَذَا الْمُعْتَقَدَ هُوَ الَّذِي حَمَلَهُ أَهْلُ
الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ، أَهْلُ السُّنَّةِ، هُمُ الَّذِينَ حَمَلُوا مُعْتَقَدَ
الصَّحَابَةِ، وَلِذَلِكَ يُنْسَبُ إِلَيْهِمْ أَنَّهُمْ (أَهْلُ الْحَدِيثِ)؛ لِأَنَّهُمْ
حَمَلُوا حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَنْ
أَصْحَابِهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ-.

وَاعْلَمُوا أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيَّ اسْمُهُ: عَلِيُّ بْنُ
إِسْمَاعِيلَ الْأَشْعَرِيُّ؛ لِأَنَّهُ يَنْتَهِي نَسَبُهُ إِلَى أَبِي مُوسَى
الْأَشْعَرِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، قَدْ وُلِدَ فِي الْعَامِ السِّتِّينَ بَعْدَ
الْمِئَتَيْنِ، وَتُوفِّيَ فِي الْعَامِ الرَّابِعِ وَالْعِشْرِينَ بَعْدَ الثَّلَاثِمِئَةِ مِنَ
الْهَجْرَةِ.

يَعْنِي: تُوفِّيَ فِي الرَّبْعِ الْأَوَّلِ مِنَ الْقَرْنِ الرَّابِعِ؛ أَيِ:
بَعْدَ مَوْتِ آخِرِ صَحَابِيٍّ بِحَوَالِي مِائَتَيْنِ وَخَمْسٍ وَعَشْرِينَ
سَنَةً تَقْرِيْبًا.

وَأَبُو مَنْصُورٍ الْمَآثِرِيُّ اسْمُهُ: مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ
مَحْمُودِ الْمَآثِرِيِّ السَّمَرْقَنْدِيِّ، يُنسَبُ إِلَى بَلَدَةِ (مَآثِرِيدَ)
بِ (سَمَرْقَنْدَ)، وَلَا تُعْرَفُ سَنَةُ وِلَادَتِهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ تُذَكَّرْ لَهُ
تَرْجَمَةٌ مُعْتَبَرَةٌ أَصْلًا فِي كُتُبِ التَّرَاجُمِ.

يَعْنِي: الْمَآثِرِيُّ أَنَّهُمْ يَعْتَرِفُونَ أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ تَرْجَمَةٌ
مُعْتَبَرَةٌ، وَإِنَّمَا تَرَاجُمٌ مُخْتَصَرَةٌ مُقْتَضِبَةٌ، فَلَا يُعْرَفُ مَتَى وُلِدَ
أَصْلًا.

وَتُوفِّيَ فِي الْعَامِ الثَّالِثِ وَالثَّلَاثِينَ بَعْدَ الثَّلَاثِمِئَةِ؛
يَعْنِي: بَعْدَ الْأَشْعَرِيِّ بِحَوَالِي تِسْعِ سَنَوَاتٍ تَقْرِيْبًا.

فَكِلَاهُمَا تُؤْفِي فِي الْقَرْنِ الرَّابِعِ الْهَجْرِيِّ، يَعْنِي: ظَلَّ
الْمُسْلِمُونَ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ قُرُونٍ لَا يَعْرِفُونَ عَقِيدَةَ حَتَّى جَاءَ
الْأَشْعَرِيُّ وَالْمَاتَرِيدِيُّ فَبَيَّنُوا مُعْتَقَدَ أَهْلِ السُّنَّةِ!

يَعْنِي: ظَلَّ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ ثَلَاثِمِئَةَ
سَنَةٍ لَا يَعْرِفُونَ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ، حَتَّى جَاءَ الْأَشْعَرِيُّ
وَالْمَاتَرِيدِيُّ فَبَيَّنُوا لِلْمُسْلِمِينَ الْعَقِيدَةَ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ!!

أَيَقُولُ هَذَا عَاقِلٌ يَحْتَرِمُ عَقْلَهُ؟!

أَيَقُولُ هَذَا مُسْلِمٌ يَحْتَرِمُ الصَّحَابَةَ وَيَحْتَرِمُ سُنَّةَ
رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؟!!

إِلَّا مَنْ أَصَابَتْهُ الْغَفْلَةُ، أَوْ كَانَ جَاهِلًا جَهْلًا مُطْبَقًا.

وَعَلِّمُوا أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيَّ كَانَ فِي (طَوْرِهِ
الْأَوَّلِ) عَلَى مَذْهَبِ الْمُعْتَزَلَةِ، ظَلَّ أَرْبَعِينَ سَنَةً عَلَى
الِاعْتِزَالِ تَبَعًا لِأَبِي عَلِيٍّ الْجُبَّائِيِّ الَّذِي تَزَوَّجَ أُمَّهُ، فَلَمَّا تَزَوَّجَ
أَبُو عَلِيٍّ الْجُبَّائِيُّ بِأُمِّ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيَّ جَعَلَ أَبَا الْحَسَنِ
عَلَى مَذْهَبِ الْمُعْتَزَلَةِ.

وَوَضَّحَ عَلَيْهِ أَرْبَعِينَ سَنَةً لَا يَعْرِفُ السُّنَّةَ إِلَى أَنْ تَابَ
اللَّهُ عَلَيْهِ بَعْدَ أَرْبَعِينَ سَنَةً، وَلَكِنَّهَا لَمْ تَكُنْ تَوْبَةً كَامِلَةً، تَرَكَ
مَنْهَجَ الْمُعْتَزَلَةِ بَعْدَ أَنْ عَرَفَ ضَلَالَتَهُمْ وَأَنْجَرَاهُمْ، وَلَكِنَّهُ
انْتَقَلَ إِلَى (طَوْرٍ ثَانٍ) أَيْضًا هُوَ عَلَى بِدْعَةٍ لَيْسَ عَلَى سُنَّةٍ،
فَابْتَدَعَ أُصُولًا كَلَامِيَّةً خَرَجَتْ مِنْ عِبَاءَةِ الْمُعْتَزَلَةِ وَلَكِنَّهَا
أَقْلٌ فِي الضَّلَالِ وَلَيْسَتْ مِنْ أُصُولِ الصَّحَابَةِ وَلَا السَّلَفِ
الصَّالِحِ، هَذِهِ الْأُصُولُ هِيَ الَّتِي عَلَيْهَا الْأَشَاعِرَةُ إِلَى يَوْمِنَا
هَذَا، وَالَّتِي أَثْبَتَ فِيهَا أَبُو الْحَسَنِ سَبْعَ صِفَاتٍ لِلَّهِ فَقَطُّ،
وَتَأَوَّلَ وَعَطَّلَ بَقِيَّةَ الصِّفَاتِ لِلَّهِ.

وَمِنْ هَذَا أَنَّهُ لَمْ يُثَبِّتْ أَنَّ اللَّهَ فَوْقَ الْعَرْشِ، إِنَّمَا - كَمَا
نُقِلَ فِي كُتُبِ الْأَشَاعِرَةِ - يَقُولُ: اللَّهُ لَا فَوْقَ وَلَا تَحْتَ، وَلَا
يَمِينَ وَلَا شَمَالَ، ... أَتَيْنَ اللَّهُ؟!

يَعْنِي: اللَّهُ لَيْسَ لَهُ مَكَانٌ عِنْدَهُمْ، نَعَمْ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -
مُنَزَّهٌ عَنِ الْأَمَكِنَةِ الْمَخْلُوقَةِ، وَلَكِنَّهُ أَثَبَّتَ لِنَفْسِهِ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ
فَوْقَ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ فِي الْعُلُوِّ الْمُطْلَقِ فَوْقَ كُلِّ الْمَخْلُوقَاتِ
وَقَدْ أَحَاطَ بِهَا سُبْحَانَهُ، هَذَا مُعْتَقَدٌ يَعْرِفُهُ الطِّفْلُ الصَّغِيرُ،
وَاللَّهُ لَوْ سَأَلْتَهُ، ائْتِ بِأَيِّ طِفْلٍ عِنْدَهُ خَمْسُ أَوْ أَرْبَعُ أَوْ ثَلَاثُ
سَنَوَاتٍ، وَاسْأَلْهُ: أَتَيْنَ اللَّهُ؟

- بِالْفِطْرَةِ يُشِيرُ لَكَ إِلَى فَوْقَ، يَقُولُ لَكَ: فَوْقَ.

هَذَا الطِّفْلُ يَعْرِفُ مُعْتَقَدَهُ أَحْسَنَ مِنَ الْأَشَاعِرَةِ الَّذِينَ
لَا يَعْرِفُونَ أَتَيْنَ رَبُّهُمْ؟ بِسَبَبِ أَنَّهُمْ تَرَكُوا السُّنَّةَ وَاتَّبَعُوا
الْأَهْوَاءَ.

ثُمَّ انْتَقَلَ الْأَشْعَرِيُّ إِلَى (طَوْرِ ثَالِثٍ) تَابَ مِنْهُ، مِنْ
أَغْلَبِ هَذِهِ الْأُصُولِ الْكَلَامِيَّةِ وَالْبِدْعِ الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا،
وَلَكِنَّهَا أَيْضًا تَوْبَةً لَمْ تَكُنْ كَامِلَةً وَلَكِنَّهَا أَفْضَلُ مِنَ الثَّانِيَةِ،
فَتَابَ وَعَادَ إِلَى مَنْهَجِ السَّلَفِ فِي أَغْلَبِ الْأُصُولِ.

نَعَمْ. إِلَّا الْقَلِيلَ الَّذِي ظَلَّ فِيهِ عَلَى مَذْهَبٍ أَوْ أُصُولٍ
(الْكَلَابِيَّةِ) وَهِيَ فِرْقَةٌ كَانَتْ قَبْلَ الْأَشْعَرِيَّةِ وَهِيَ الَّتِي قَامَتْ
عَلَيْهَا الْأَشْعَرِيَّةُ، وَتُنْسَبُ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ الْكُلَابِيِّ، وَالَّذِي
حَدَّرَ مِنْهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-، وَحَدَّرَ مِنْهُ أَيْمَةُ السَّلَفِ
فِي زَمَنِ أَحْمَدَ قَاطِبَةً، وَبَيَّنُّوا أَنَّهُ خَالَفَ مُعْتَقَدَ الصَّحَابَةِ
الَّذِي هُوَ مُعْتَقَدُ أَهْلِ السُّنَّةِ.

فَكَمَّا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي
«مِنْهَاجِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ»:

«وَأَمَّا الْأَشْعَرِيُّ فَلَا رَيْبَ أَنَّهُ كَانَ تَلْمِيزًا لِأَبِي عَلِيٍّ
الْجُبَّائِيِّ، لَكِنَّهُ فَارَقَهُ وَرَجَعَ عَنْ جُمْلِ مَذْهَبِهِ، وَإِنْ كَانَ بَقِيَ
عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أُصُولِ مَذْهَبِهِ لَكِنَّهُ خَالَفَهُ فِي نَفْيِ الصِّفَاتِ،
وَسَلَكَ فِيهَا طَرِيقَةَ ابْنِ كُلاَّبٍ -وَهَذَا مَوْضِعُ الشَّاهِدِ-.

وَلَكِنْ فِي الْجُمْلَةِ رَجَعَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ فِي
آخِرِ كِتَابَيْنِ لَهُ، وَهُمَا: كِتَابُ «الْإِبَانَةِ عَنْ أُصُولِ الدِّيَانَةِ»،
وَكِتَابُ «رِسَالَةِ إِلَى أَهْلِ الثَّغْرِ» رَجَعَ إِلَى أُصُولِ مُعْتَقَدِ
الصَّحَابَةِ وَالسَّلَفِ الصَّالِحِ فِي أَغْلَبِ الْمَسَائِلِ إِلَّا فِي بَعْضِ
الْمَسَائِلِ الْيَسِيرَةِ الَّتِي تَعَلَّقَتْ بِالصِّفَاتِ الْإِخْتِيَارِيَّةِ وَالَّتِي
عَطَّلَهَا أَوْ نَفَاهَا الْكُلَّابِيُّ، وَالَّتِي تَعَلَّقَتْ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ، فَكَانَ لَا
يُثْبِتُ لِلَّهِ الصِّفَاتِ الْإِخْتِيَارِيَّةِ الْفِعْلِيَّةِ، وَإِنَّمَا كَانَ يَتَأَوَّلُهَا
عَلَى طَرِيقَةِ الْكُلَّابِيِّ «هَذَا الَّذِي لَمْ يَرْجِعْ عَنْهُ الْأَشْعَرِيُّ».

وَأَهْلُ السُّنَّةِ -وَعَلَى رَأْسِهِمُ الصَّحَابَةُ- يُثْبِتُونَ لِلَّهِ
الصِّفَاتِ الْعُلْيَا عَلَى الْوَجْهِ اللَّائِقِ بِكَمَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ تَكْيِيفٍ
وَلَا تَأْوِيلٍ، وَلَا تَحْرِيفٍ وَلَا تَمَثِيلٍ، فَهُمْ يُؤْمِنُونَ بِقَوْلِهِ
تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾.

نُؤْمِنُ بِأَنَّ اللَّهَ فَوْقَ الْعَرْشِ، وَقَدْ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ
اسْتِوَاءً يَلِيقُ بِجَلَالِهِ لَا يُشَبِّهُ اسْتِوَاءَ الْمَخْلُوقِينَ، نُؤْمِنُ أَنَّ لِلَّهِ
يَدَيْنِ كَرِيمَتَيْنِ يُنْفِقُ مِنْهُمَا، وَيَبْسُطُهُمَا وَيَقْبِضُهُمَا إِذَا شَاءَ،
وَلَكِنَّ يَدَيْهِ سُبْحَانَهُ لَا تُشَبِّهُ أَيْدِيَ الْبَشَرِ، لَا نُكَيِّفُ صِفَاتِ
رَبَّنَا، وَلَا نَتَخَيَّلُهَا؛ لِأَنَّهَا صِفَاتٌ عُلْيَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِإِدْرَاكِ
كَيْفِيَّتِهَا.

وَكَمَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «أُصُولِ السُّنَّةِ»، وَالْإِمَامُ
أَحْمَدُ مُتَوَفَّى فِي الْعَامِ الْحَادِي وَالْأَرْبَعِينَ بَعْدَ الْمِئَتَيْنِ؛ أَيُّ:
قَبْلَ مَوْلِدِ الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ أَحْمَدُ فِي «أُصُولِ السُّنَّةِ»:

«أُصُولُ السُّنَّةِ عِنْدَنَا: التَّمَسُّكُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ
أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَالْإِقْتِدَاءُ بِهِمْ،
وَتَرْكُ الْبِدْعِ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ فَهِيَ ضَلَالَةٌ».

هَكَذَا قَالَ أَحْمَدُ فِي مُفْتَتَحِ أُصُولِ السُّنَّةِ، فَقُولُوا لَنَا:
هَلْ أَحْمَدُ لَمْ يَعْرِفْ أُصُولَ السُّنَّةِ، ثُمَّ جَاءَ الْأَشْعَرِيُّ وَعَرَفَهَا
بَعْدَ مَوْتِ أَحْمَدَ بَعِشْرِينَ سَنَةً؟!

مَنْ يَقُولُ هَذَا؟!

أَحْمَدُ إِمَامُ السُّنَّةِ الَّذِي ثَبَتَ فِي الْمِحْنَةِ مِحْنَةَ خَلْقِ
الْقُرْآنِ، وَالَّتِي كَانَتْ مِحْنَةً عَظِيمَةً، وَهُمْ أَنْفُسُهُمْ يَشْهَدُونَ لَهُ
بَذَلِكَ، هُوَ الَّذِي بَيَّنَّ أَصُولَ السُّنَّةِ فِي زَمَانِهِ وَالَّتِي نَقَلَهَا عَنْ
الصَّحَابَةِ، لَمْ يَعْرِفْ أَصُولَ السُّنَّةِ حَتَّى جَاءَ الْأَشْعَرِيُّ
وَالْمَاتَرِيدِيُّ الْحَنْفِيُّ وَعَرَّفَ الْمُسْلِمِينَ أَصُولَ السُّنَّةِ،
فَصَارُوا هُمْ أَهْلَ سُنَّةٍ، وَأَمَّا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمَنْ كَانَ قَبْلَهُ
مِنْ أَيْمَةِ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَعْرِفُوا السُّنَّةَ وَأَصُولَهَا؟!

مَنْ يَقُولُ بِهَذَا مِنَ الْعُلَمَاءِ؟!

وَاللَّهِ لَا يَقُولُ بِهَذَا عَالِمٌ يَحْتَرِمُ عِلْمَهُ!

وَكَمَا قَالَ الْإِمَامُ الْأَجْرِيُّ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ
الْحُسَيْنِ الْأَجْرِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ-، الْمُتَوَفَّى فِي الْعَامِ السَّيِّئِ
بَعْدَ الثَّلَاثِمِئَةِ، رَوَى فِي كِتَابِ «الشَّرِيعَةِ» بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ
عَاصِمِ الْأَحْوَلِ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ -مِنْ أَيْمَةِ التَّابِعِينَ-:

«تَعَلَّمُوا الْإِسْلَامَ، فَإِذَا تَعَلَّمْتُمُوهُ فَلَا تَرَعَبُوا عَنْهُ،
وَعَلَيْكُمْ بِالصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ فَإِنَّهُ الْإِسْلَامُ، وَلَا تَحْرِفُوا
الصِّرَاطَ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَعَلَيْكُمْ بِسُنَّةِ نَبِيِّكُمْ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ-، وَالَّذِي عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ، فَإِنَّا قَدْ قَرَأْنَا الْقُرْآنَ مِنْ قَبْلِ
أَنْ يَفْعَلُوا الَّذِي فَعَلُوهُ بِخَمْسِ عَشْرَةِ سَنَةٍ، وَإِيَّاكُمْ وَهَذِهِ
الْأَهْوَاءُ الَّتِي تُلْقِي بَيْنَ النَّاسِ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ».

قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ الْحَسَنَ -أَي: الْبَصْرِيَّ-، فَقَالَ:
صَدَقَ وَنَصَحَ.

وَحَدَّثْتُ بِهِ حَفْصَةَ بِنْتَ سِيرِينَ، فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّ
أَحَدْتُ بِهَذَا مُحَمَّدًا -أَيُّ: مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ-. فَقُلْتُ: لَا.
قَالَتْ: فَحَدِّثْهُ إِذْنًا.

قَالَ الْأَجْرِيُّ مُعَلِّقًا عَلَى هَذَا الْأَثَرِ: «عَلَامَةٌ مَنْ أَرَادَ
اللَّهُ بِهِ خَيْرًا سُلُوكُ هَذَا الطَّرِيقِ: كِتَابُ اللَّهِ وَسُنَنُ رَسُولِ اللَّهِ
-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَسُنَنُ أَصْحَابِهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ
أَجْمَعِينَ-، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ أَيْمَةٌ
الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ بَلَدٍ، إِلَى آخِرِ مَا كَانَ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِثْلُ:
الْأَوْزَاعِيِّ، وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَالشَّافِعِيِّ،
وَأَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، وَالْقَاسِمَ بْنَ سَلَامٍ، وَمَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ
طَرِيقَتِهِمْ، وَمُجَانِبُهُ كُلِّ مَذْهَبٍ يَذْمُهُ هَؤُلَاءِ الْعُلَمَاءُ. وَسُنْبِينُ
مَا يَرْضَوْنَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ...».

وَشَرَعَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - يُبَيِّنُ مَذْهَبَ الصَّحَابَةِ الَّذِي هُوَ
مَذْهَبُ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةِ، الَّذِي هُوَ مَذْهَبُ وَمَنْهَجُ أَهْلِ السُّنَّةِ
فِي كِتَابِهِ «الشَّرِيعَةُ».

أَيَنْ هُمْ مِنْ كِتَابِ «الشَّرِيعَةِ» لِلْأَجْرِيِّ الَّذِي بَيَّنَّ فِيهِ
مُعْتَقَدَ أَهْلِ السُّنَّةِ مُعْتَقَدَ الصَّحَابَةِ؟!

لِمَاذَا أَعْرَضُوا عَنْهُ؟!

وَيَا لَيْتَهُمْ أَتَوْا بِمَا أَنْتَهَى إِلَيْهِ أَمْرُ الْأَشْعَرِيِّ لَوْ كَانُوا
صَادِقِينَ، وَبَعْضُهُمْ مِنَ الْمُنْصِفِينَ -نَحْوَ شَيْخِ الْأَزْهَرِ
نَفْسِهِ- لَا يُنْكِرُ صِحَّةَ نِسْبَةِ كِتَابِ «الْإِبَانَةِ فِي أَصُولِ الدِّيَانَةِ»
إِلَى الْأَشْعَرِيِّ، هُوَ نَفْسُهُ فِي كِتَابٍ لَهُ يُسَمَّى بِـ «نَظَرَاتٍ فِي
فِكْرِ الْإِمَامِ الْأَشْعَرِيِّ» يُثَبِّتُ صِحَّةَ نِسْبَةِ هَذَا الْكِتَابِ فِي
الْوَقْتِ الَّذِي يُكَذِّبُهُ الْمُتَعَصِّبُونَ مِنَ الْأَشَاعِرَةِ.

وَكِتَابُ «الْإِبَانَةِ فِي أُصُولِ الدِّيَانَةِ» رَجَعَ فِيهِ
الْأَشْعَرِيُّ إِلَى أَغْلَبِ أُصُولِ مَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَتَبَرَّأَ
مِنْ أُصُولِ الْأَشَاعِرَةِ الَّتِي هُمْ يَتَعَصَّبُونَ إِلَيْهَا حَتَّى الْآنَ؛ نَحْوَ
(عَلِيِّ جُمُعَةٍ)، وَ(الْجَفَرِيِّ)، وَمَنْ مَعَهُمَا مِنْ أَهْلِ الضَّلَالِ.

فَلِمَاذَا هَذَا التَّلَاعُبُ؟!

لِمَاذَا هَذَا التَّلَاعُبُ بِعُقُولِ النَّاسِ؟!

وَلِمَاذَا يَتْرُكُونَ مَنْهَجَ الصَّحَابَةِ وَالسَّلَفِ الصَّالِحِ؟!

لِمَاذَا؟!

اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ!

فَهَذَا أَبُو الْعَالِيَةِ رَفِيعُ بْنُ مِهْرَانَ الْبَصْرِيُّ، الْمُتَوَفَّى
فِي الْعَامِ الثَّالِثِ وَالتَّسْعِينَ مِنَ الْهَجْرَةِ، مِنْ أَيْمَةِ التَّابِعِينَ،
يَقُولُ هَذَا الْكَلَامَ.

وَهَذَا الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ الْمُتَوَفَّى فِي الْعَامِ الْعَاشِرِ
بَعْدَ الْمِئَةِ، مِنْ أَيْمَةِ التَّابِعِينَ، يُقَرِّئُ هَذَا الْكَلَامَ.

وَهَذِهِ حَفْصَةُ بِنْتُ سِيرِينَ أُمُّ الْهَذِيلِ، الْفَقِيهَةُ،
أُخْتُ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ إِمَامِ التَّابِعِينَ، الَّتِي تُوفِّتُ فِي الْعَامِ
الْمِئَةِ أَوْ بَعْدَ الْمِئَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ تُقَرِّئُ هَذَا الْكَلَامَ.

وَهَذَا الْأَوْزَاعِيُّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو، إِمَامُ أَهْلِ
الشَّامِ، الْمُتَوَفَّى فِي الْعَامِ السَّابِعِ وَالْخَمْسِينَ بَعْدَ الْمِئَةِ، أَيَّ:
فِي مُتَنَصَفِ الْقَرْنِ الثَّانِي الْهَجْرِيِّ.

وَهَذَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّوْرِيُّ، الْمُتَوَفَّى فِي
الْعَامِ الْحَادِي وَالسَّتِينَ بَعْدَ الْمِئَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ.

وَهَذَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، الْمُتَوَفَّى فِي الْعَامِ التَّاسِعِ
وَالسَّبْعِينَ بَعْدَ الْمِئَةِ.

وَهَذَا الشَّافِعِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ، الشَّافِعِيُّ،
الْمُتَوَفَّى فِي الْعَامِ الرَّابِعِ بَعْدَ الْمِئَتَيْنِ.

وَهَذَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، الْمُتَوَفَّى فِي الْعَامِ الْحَادِي
وَالْأَرْبَعِينَ بَعْدَ الْمِئَتَيْنِ.

... كُلُّهُمْ تُوُفُّوا قَبْلَ مَوْلِدِ أَبِي الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيِّ،
وَقَبْلَ مَوْلِدِ الْمَاتَرِيدِيِّ، هَؤُلَاءِ أَيْمَةُ الْإِسْلَامِ، كَيْفَ نَتْرُكُ
مُعْتَقَدَهُمُ الَّذِي هُوَ مُعْتَقَدُ أَهْلِ الْحَدِيثِ مُعْتَقَدُ أَهْلِ السُّنَّةِ
لِأَجْلِ مُعْتَقَدِ رَجُلٍ أَتَى بَعْدَهُمْ بِسَنَوَاتٍ ثُمَّ تَابَ مِنْهُ وَعَادَ
إِلَى مُعْتَقَدِهِمْ؟!!

- مَنْ يَقُولُ بِهَذَا؟

يَا عِبَادَ اللَّهِ، يَا أَيُّهَا الْعُقَلَاءُ، أَفِيدُونِي!

أَفِيدُونِي بِحَلٍّ لِهَذِهِ الْمُعْضَلَةِ الَّتِي يُرِيدُونَ أَنْ يُلْزِمُوا
بِهَا الْمُسْلِمِينَ إِرْزَامًا بِسَبَبِ بُغْضِهِمْ لِلسُّنَّةِ، بِسَبَبِ بُغْضِهِمْ
لِلسَّلَفِ الصَّالِحِ، وَتَعَاوُنِهِمْ مَعَ الرَّوَافِضِ الَّذِينَ يُكْفَرُونَ
الصَّحَابَةَ وَالسَّلَفَ الصَّالِحَ.

هَذَا الشَّيْثَانِيُّ، وَهَذَا الْجَفَرِيُّ (عَلِيِّ الْجَفَرِيِّ)،
(عَلِيِّ الْجَفَرِيِّ) هَذَا مِنْ أَخْبَثِ الْمَوْجُودِينَ الْآنَ، وَمِنْ
أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ، وَلَهُ تَوَاطُؤٌ مَعَ الرَّوَافِضِ، بَلْ هُوَ رَافِضِيٌّ
مُتَسَتِّرٌ، هَذَا الْجَفَرِيُّ يَتَعَاوَنُ مَعَ الْمُكْفَرِينَ لِأَصْحَابِ رَسُولِ
اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -.

كَيْفَ نَتْرُكُ هَذَا الرَّافِضِيَّ يُبَيِّنُ لَنَا مُعْتَقَدَ أَهْلِ السُّنَّةِ،
وَنَتْرُكُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيَّ، وَنَتْرُكُ أَيْمَةَ الْإِسْلَامِ
قَاطِبَةً؟!

مَنْ يَقُولُ بِهَذَا مِنَ الْعُقَلَاءِ؟!

هَؤُلَاءِ أَيْمَةٌ عِظَامٌ مِنْ أَيْمَةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، كُلُّهُمْ
كَانُوا عَلَى الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ الَّذِي أَخَذُوهُ مِنْ أَصْحَابِ
النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَالَّذِينَ تَلَقَّوْا هَذَا مِنْ رَسُولِ
اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.

هَؤُلَاءِ هُمْ أَيْمَتُنَا أَيْمَةُ الْإِسْلَامِ، وَانْظُرُوا أَوْ اقْرَأُوا
«شَرْحَ أَصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مِنَ الْكِتَابِ
وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ» لِلْإِمَامِ هَبِةِ
اللَّهِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مَنْصُورِ اللَّالِكَايِي -رَحِمَهُ
اللَّهُ-، نَقَلَ فِي كِتَابِهِ مُعْتَقَدَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَالَّذِي يُرِيدُ هَؤُلَاءِ أَنْ
يُنْسَبُوهُ إِلَى الْأَشْعَرِيِّ.

فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّالِكَايِي فِي كِتَابِهِ «شَرْحَ اعْتِقَادِ أَهْلِ
السُّنَّةِ» كَلِمَةً وَاحِدَةً عَنِ الْأَشْعَرِيِّ، وَلَا الْمَاتَرِيدِيِّ، بَلْ لَمْ
يَذْكُرْهُمَا الْبَتَّةَ، بَلْ نَقَلَ كَلَامَ الصَّحَابَةِ وَكَلَامَ الْأَئِمَّةِ الَّذِينَ
أَشْرَنَا إِلَيْهِمْ، نَحْوَ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ،
وَالشَّافِعِيِّ، وَالْبُخَارِيِّ، وَمُسْلِمٍ، إِلَى آخِرِ أَيْمَةِ السَّلَفِ.

فَهُؤُلَاءِ الَّذِينَ ذَكَرَهُمُ اللَّالِكَايِي وَقَالَ عَنْهُمْ: «وَكَانَ
فِي الْإِسْلَامِ مَنْ يُؤْخَذُ عَنْهُ هَذِهِ الطَّرِيقَةُ -أَي: طَرِيقَةُ
السَّلَفِ- قَوْمٌ مَعْدُودُونَ أَذْكَرُ أَسَامِيهِمْ فِي ابْتِدَاءِ هَذَا
الْكِتَابِ؛ لِتُعَرَفَ أَسَامِيهِمْ، وَيَكْثُرَ التَّرَحُّمُ عَلَيْهِمْ، وَالِدُّعَاءُ
لَهُمْ، لِمَا حَفِظُوا عَلَيْنَا هَذِهِ الطَّرِيقَةَ، وَأَرْشَدُونَا إِلَى سُنَنِ
هَذِهِ الشَّرِيعَةِ، وَلَمْ أَلَّ جُهِدًا فِي تَصْنِيفِ هَذَا الْكِتَابِ وَنَظْمِهِ
عَلَى سَبِيلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَلَمْ أَسْلُكْ فِيهِ طَرِيقَ التَّعَصُّبِ
عَلَى أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ».

هَذَا كِتَابٌ مِنْ عَشْرَاتِ الْكُتُبِ الَّتِي نَقَلْتُ مُعْتَقِدًا
أَهْلَ السُّنَّةِ قَبْلَ الْأَشْعَرِيِّ وَبَعْدَهُ، وَلَمْ يَنْقُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ شَيْئًا
عَنِ الْأَشْعَرِيِّ إِلَّا مَا قَدْ يَكُونُ نُقْلَ عَنْهُ بَعْدَ تَوْبَتِهِ مِنْ كِتَابِهِ
«الْإِبَانَةُ عَنْ أَصُولِ الدِّيَانَةِ» أَوْ «رِسَالَةٌ إِلَى أَهْلِ الشَّعْرِ» فَقَطُّ،
هُوَ الَّذِي رَجَعَ فِيهِ إِلَى أَصُولِ مُعْتَقِدِ السَّلَفِ الصَّالِحِ.

فَتَرَكْتُ كُلَّ هَؤُلَاءِ، وَتَرَكْتُ تَوْبَةَ الْأَشْعَرِيِّ وَرُجُوعَهُ،
ثُمَّ نَتَمَسَّكَ بِالْبِدْعِ وَالْأُصُولِ الْمُحَدَّثَةِ الَّتِي أَتَى بِهَا الْأَشْعَرِيُّ
قَبْلَ تَوْبَتِهِ، وَأَتَى بِهَا الْمَاتَرِيدِيُّ مِنَ الْفَلَاسِفَةِ مِنَ فَلَاسِفَةِ
الْيُونَانِ وَمِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ!!؟

وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْعِظَائِمِ.

فَاتَّقُوا اللَّهَ عِبَادَ اللَّهِ، وَكُونُوا دُعَاةَ هُدًى.

وَنَسْأَلُ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- أَنْ يُثَبِّتَنَا وَإِيَّاكُمْ عَلَى مُعْتَقَدِ
السَّلَفِ الصَّالِحِ مُعْتَقَدِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَأَعْتَذِرُ لِلِإِطَالَةِ، وَلَكِنَّ
الْمَوْضُوعَ جَلًّا، فَوَاللَّهِ هَذَا تَحْرِيفٌ لِلْإِسْلَامِ، تَحْرِيفٌ
لِلْإِسْلَامِ لِلْأَسَفِ بِاسْمِ السُّنَّةِ، بِاسْمِ السُّنَّةِ، وَاللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ-
لَا يَرْضَى عَنْ ذَلِكَ وَاللَّهُ.

لَا يَرْضَى عَنْ ذَلِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ رَضِيَ عَنْ أَصْحَابِهِ،
وَرَضِيَ عَنْ مَنْهَجِهِمْ، وَرَضِيَ عَمَّنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ، وَلَمْ
يَرْضَ عَمَّنْ خَالَفَهُمْ وَخَالَفَ سَبِيلَهُمْ، سَبِيلَ الْمُؤْمِنِينَ، كَمَا
قَالَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ
لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ
جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾.

فَلْيَحْذَرِ هَؤُلَاءِ مِنْ هَذَا الْمَصِيرِ، وَلْيَحْذَرُوا مِنْ هَذَا
الْوَعِيدِ، وَعَلَيْهِمْ أَنْ يَتُوبُوا إِلَى رَبِّهِمْ، وَأَنْ يَرْجِعُوا إِلَى السُّنَّةِ
الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا الصَّحَابَةُ وَالسَّلَفُ الصَّالِحُ، وَيَتْرَكُوا الْبِدْعَ
الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا الْمَآثِرِيَّةُ، وَالْأَشْعَرِيَّةُ قَبْلَ أَنْ يَتُوبَ.

وَأَذْكُرُ أَحِيرًا بِأَنَّ التَّكْبِيرَ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ فِي كُلِّ وَقْتٍ،
لَيْسَ مُقَيَّدًا بِالصَّلَوَاتِ فَقَطْ، نَعَمْ يُكَبَّرُ بَعْدَ الصَّلَوَاتِ
الْمَفْرُوضَةِ، وَتُكَبَّرُ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَفِي كُلِّ وَقْتٍ، كَمَا كَانَ
الصَّحَابَةُ يَفْعَلُونَ، يُكَبَّرُونَ فِي الطُّرُقَاتِ، وَفِي الْبُيُوتِ، وَفِي
الْحَوَانِيتِ، وَفِي كُلِّ مَكَانٍ.

التَّكْبِيرُ شَعِيرَةُ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ، كَمَا كَانَ
هَدْيُ الصَّحَابَةِ.

نَسْأَلُ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- أَنْ يَتَقَبَّلَ مِنَّا وَمِنْكُمْ، وَأَنْ يَغْفِرَ
لَنَا وَلَكُمْ، وَقَوْمُوا إِلَى أَصْحَابِكُمْ، تَقَبَّلَ اللَّهُ مِنْكُمْ
ضَحَايَاكُمْ.

وَاعْلَمُوا أَنَّ إِرَاقَةَ الدَّمِ لِلَّهِ، إِرَاقَةُ الدَّمِ عِبَادَةٌ لِلَّهِ، ﴿لَنْ
يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ التَّقْوَى مِنْكُمْ﴾،
فَالنُّسْكُ يُودَى بِالدَّبْحِ؛ أَيِ: إِرَاقَةِ الدَّمِ لِلَّهِ.

نَسْأَلُ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- أَنْ يَتَقَبَّلَ مِنَّا وَمِنْكُمْ.
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَسَلَّمَ.
وَبَارَكَ اللَّهُ فِيكُمْ عَلَى حُسْنِ اسْتِمَاعِكُمْ.